محاضرات في قانون البيئة والتنمية المستدامة

مقدمة :

لم تتفطن البشرية للآثار السلبية للتدهور إلا مع النصف الثاني للقرن العشرين على إثر مجموعة من الكوارث البيئية التي هزت العالم، الأمر الذي أدى إلى زيادة الاهتمام بشكل متصاعد بالقضايا البيئية وعلى كافة المستويات، حيث أضحت البيئة أحد الرهانات المعاصرة ذات الارتباط الوثيق بالتنمية والنشاط الاقتصادي . و في هذا الإطار تعالت الأصوات المنادية بضرورة المحافظة عليها و حمايتها من التدهور، و أصبحت البيئة و ما يصيبها من تدهور موضوعا للدارسات و الأبحاث العلمية والشغل الشاغل للباحثين و العلماء في مختلف المجالات بهدف الحد من هذا التدهور أو التقليل منه على الأقل ، كما حظي موضوع البيئة بالاهتمام أيضا من قبل النظم القانونية المختلفة إن على المستوى العالمي أو على المستوى الوطني .

وقد بدأ الاهتمام بالبيئة على المستوى العالمي بشكل واضح انطلاقا من مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية المنعقد بمدينة ستوكهولم بالسويد في عام 1972، حيث ناقش هذا المؤتمر للمرة الأولى القضايا البيئية و علاقتها بواقع الفقر و غياب التنمية في العالم، و تم الإعلان عن أن الفقر و غياب التنمية هما أشد أعداء البيئة، من ناحية أخرى انتقد مؤتمر ستوكهولم الدول و الحكومات التي لازالت تتجاهل البيئة عند التخطيط للتنمية ، و قد صدر عن هذا المؤتمر أول وثيقة دولية تضمنت مبادئ العلاقات بين الدول و التوصيات التي تدعو كافة الحكومات و المنظمات الدولية لاتخاذ تدابير من أجل حماية البيئة و إنقاذ البشرية من الكوارث البيئية .

و قد تعزز الاهتمام العالمي بموضوع البيئة و حمايتها بشكل أكبر من خلال مؤتمر الامم المتحدة للبيئة و التنمية المنعقد بمدينة ريو ديجانيرو بالبرازيل في عام 1992، و قد خرج هذا المؤتمر بمجموعة من الوثائق القانونية تمثلت في إعلان قمة الأرض ، و مبادئ حماية الغابات ،و تجدر الإشارة إلى أن كل هذه الوثائق تضمنت الإشارة إلى فكرة التنمية المستدامة التي تسعى إلى تلبية حاجيات و طموحات الأجيال الحاضرة من الموارد البيئية من دون الإخلال بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجياتها منها، كما تهدف التنمية المستدامة إلى تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية بمختلف أشكالها و صورها من جهة و مقتضيات حماية الموارد البيئة و الثروات الطبيعية من جهة أخرى . هذا و تستند التنمية المستدامة إلى مجموعة من المبادئ أهمها مبدأ الإحتياط الذي يتصف بميزة التسبيق و التوقع و هو بذلك موجه كليا أو جزئيا نحو المستقبل واستنادا للمعطيات العلمية الحالية يجب العمل قبل الحصول على أي دليل لاحتمال تحقق الضرر، و مبدأ المشاركة الذي يسعى إلى إشراك جميع الفاعلين في مجال إدارة وحماية البيئة من سلطات إدارية مركزية و محلية، مجتمع مدني و قطاع خاص، بالإضافة إلى

مبدأ الإدماج و الذي يقتضي اعتماد الاعتباارت البيئية كجزء من المعطيات التي يتم بناء عليها تصميم خطط التنمية الإقتصادية و الإجتماعية، فضلا عن مبدأ الملوث الدافع والذي يهدف إلى تحميل التكاليف الاجتماعية للتلوث الذي يحدث كرادع يجعل المؤسسات المتسببة فيه تتصرف بطريقة تنسجم فيها آثار نشاطاتها مع التنمية المستدامة . و لأن الإهتمام العالمي بالبيئة و حمايتها من التدهور الناجم عن النشاطات التنموية، ينبثق بالأساس من إهتمام الدول الأعضاء في المجتمع الدولي، أصبح يتعين على هذه الأخيرة وضع الآليات القانونية الكفيلة بتكريس مبادئ هذا الإهتمام على مستوى كل منها، وأن إخفاق كل دولة من هذه الدول في وضع الآليات الضرورية لضمان إستماررية النشاطات التنموية دون التأثير السلبي على البيئة و الإضرار بها سوف يكون له انعكاس سلبي على كل هذه الدول ،على إعتبار أن التدهور البيئي لا يعترف بالحدود السياسية و لا الطبيعية.

وعليه فانه ومن خلال هذا المقياس سنتطرق بالدراسة الى اهم جوانب موضوع البيئة والتنمية المستدامة بحيث سيكون اهتمامنا منصبا على العلاقة التكاملية بينهما واهمية اليات والقواعد الضامنة للتوازن بينهما، وتسليط الضوء على اهم المفاهيم المتعلقة بهما من خلال بحث ودراسة ماهية القانون البيئي وكذا المفهوم العام للبيئة وأهم مشاكلها التي تواجهها في العصر الحديث، هذا بالإضافة للإطار القانوني الكفيل بحماية البيئة خاصة على الصعيد الوطني، ثم نعرج لمفهوم التنمية المستدامة وابعادها ،وأخيرا علاقة التأثر والتأثير بين المتغيرين (البيئة والتنمية)، وهذا وفق المحاور الاتية :

المحور الأول: الاطار المفاهيمي لحماية البيئة والتنمية المستدامة

المحور الثاني: الاطار القانوني للبيئة في التشريع الجزائري

المحور الثالث : مجالات حماية البيئة والمؤسسات الدولية المعنية بذلك

المحور الخامس: التنمية المستدامة وعلاقتها بالبيئة

المحور الأول: الاطار المفاهيمي للبيئة والتنمية المستدامة

ترمي السياسات الوطنية والدولية في مجال حماية البيئة إلى تنظيم وضبط نشاط وسلوكيات الإنسان في علاقته بالبيئة والوسط الطبيعي الذي يعيش فيه، وبيان الأنشطة التي تؤدي إلى إحداث اختلال في التوازن الإيكولوجي، ولا يكون ذلك إلا من خلال تبيان مفهوم البيئة كمدخل أساسي لفهمها، في المبحث الأول ومجالاتها في المبحث الثاني ومصادر حماية البيئة في المبحث الثالث.

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي لحماية البيئة والتنمية المستدامة

ان دراسة موضوع البيئة يتطلب تحديد بعض المصطلحات نظرا لأهميتها و ارتباطها بمجال الحماية ، فحينما نحدد مفهوم البيئة هناك مصطلحات أخرى تقترب منها في الفهم كمصطلح الطبيعة ، التلوث و التنمية المستدامة ، و تظهر أهمية ذلك لاسيما فيما يخص وصف الضرر البيئي من جهة و من جهة أخرى فإن الإجراءات القانونية التي تضمنها قانون البيئة لها علاقة وثيقة بهذه المفاهيم.

المطلب الأول: تعريف البيئة

للاحاطة بالمعنى الجامع للبيئة كمصطلح لغوي ومعنى له مدلول فقهي ، يقتضي الامر التطرق للتعريف بمعناه اللغوي والاصطلاحي.

الفرع الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي

أولا/ التعريف اللغوي لمصطلح البيئة

إن كلمة بيئة ، كلمة مشتقة من الفعل "بوأ" و هذا ما يستشف من الآية الكريمة بعد قوله تعالى : " وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوأ لقومكما بمصر بيوتا " [1].

ويقال لغة : تبوّأت منزلا بمعنى هيأته و اتخذته محل إقامة لي، و قد يعنى لغويا بالبيئة الوسط و الاكتناف و الإحاطة.

فيما يرى البعض الآخر أن البيئة لفظ شائع يرتبط مدلولها بنمط العلاقة بينها و بين مستخدميها حيث نجد أن بيئة الإنسان الأولى هي رحم أمه ثم بيته فمدرسته .

---

[1] سورة "يونس" الاية 87.

أما فيما يخص علم البيئة فهو مصطلح إغريقي مركب من كلمتين "oikos": بمعنى منزل و "logos" بمعنى العلم ، و بذلك فعلم البيئة هو العلم الذي يهتم بدراسة الكائن في منزله حيث يتأثر الكائن الحي بمجموعة من العوامل الحية و البيولوجية و غير الحية الكيميائية و الفيزيائية.

ثانيا/ التعريف الاصطلاحي

أما التعريف الإصطلاحي فمن الصعوبة بما كان وضع تعريف جامع مانع للبيئة نظرا لوجود عدة مفاهيم لها صلة وثيقة بها، لذا فهناك من يرى أن مفهوم البيئة يعكس كل شيء يرتبط

بالكائنات الحية ، و هناك من يعتبر البيئة جميع العوامل الحية و غير الحية التي تؤثر على الكائن الحي بطريق مباشر أو غير مباشر و في أي فترة من فترات حياته.

فيما نجد تعريفا آخر يتجه إلى أن البيئة هي المحيط الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمله من ماء ، هواء فضاء ، تربة ، كائنات حية و منشآت أقامها الإنسان لإشباع حاجاته[2].

وبالنظر إلى هذا التعريف نجده وعلى خلاف التعاريف السابقة قد أضاف عنصرا جديدا إلى جانب العناصر الحية وغير الحية ، ويتمثل في جملة المنشآت التي أقامها الإنسان كجزء هام من مكونات الموارد البيئية.

ومن جملة التعاريف السابقة، يمكننا وضع تعريف تقريبي للبيئة قوامه أنها مجموعة من العوامل الطبيعية الحية منها و غير الحية من جهة ، و مجموعة من العوامل الوضعية المتمثلة في كل ما أقامه الإنسان من منشآت لسد حاجياته من جهة أخرى[3].

الفرع الثاني: التعريف القانوني

بالرجوع إلى القانون رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة[4]، نجد أن المشرع الجزائري لم يعط تعريفا دقيقا للبيئة ، حيث نجد المادة 2 منه تنص على أهداف حماية البيئة فيما تضمنت المادة 3 منه مكونات البيئة.[5]

---

[2]-محمد صالح الشيخ ،الاثار الاقتصادية والمالية ووسائل الحماية منها/مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية ،الإسكندرية، 2002، ص 15.

[3]-أحمد لكحل، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.ص 22.

4- القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ، جريدة رسمية ، العدد ، 43، المؤرخة في 20 جويلية ، 2003.

ولئن كان المشرع الجزائري لم يفرد البيئة بتعريف خاص إلا أنه و بالرجوع إلى القانون رقم 03/10 السالف الذكر، يمكن اعتبار البيئة ذلك المحيط الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمله من ماء هواء ، تربة ، كائنات حية و غير حية و منشآت مختلفة ، و بذلك فالبيئة تضم كلاّ من البيئة الطبيعية و الاصطناعية .

و بخلاف التشريع الجزائري نجد تشريعات بعض الدول قد خصت البيئة بتعاريف مضبوطة منها التشريع المصري الذي عرّف البيئة بأنها المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية و ما تحتويه من مواد و ما يحيط بها من هواء ، ماء ، تربة و ما يقيمه الإنسان من منشآت[6].

من خلال التعاريف السابقة، يتضح لنا أن مدلول البيئة لا يخرج عن مجموعة من العناصر يمكن حصرها في صنفين:

الصنف الأول : و يشمل مجموعة من العوامل الطبيعية من ماء ، هواء ، تربة و كائنات حيوانية و نباتية

الصنف الثاني : و يشمل كل ما استحدثه الإنسان من منشآت.

المطلب الثاني :علاقة البيئة ببعض المفاهيم

تبعا للتعاريف المشار إليها سابقا، يتبين ان جلها يرتكز على الطبيعة ، إذ تشكل هذه الأخيرة الجزء الأكبر من مفهوم البيئة ،كما يظهر مصطلح التلوث كلما أثيرت مسألة حماية البيئة، بالإضافة إلى الترابط الوثيق بين البيئة و الفكرة التي جاء بها مؤتمر ريودي جانيرو, المتمثلة في التنمية المستدامة.

لأجل ذلك تعين إبراز علاقة البيئة بالمفاهيم المذكورة أعلاه ، كي نتمكن من التوصل إلى مدى الانسجام الذي يمكن ملاحظته بين كل من الواقع و النصوص القانونية[7].

الفرع الأول: علاقة البيئة بالطبيعة

تعتبر الطبيعة كل ما يحيط بالإنسان من موارد الحياة المختلفة، والفصائل الحيوانية والنباتية والموارد الطبيعية وما يترتب على استغلالها من آثار سلبية أو إيجابية.

---

[5]- أحمد لكحل، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر ، 2015.ص 22. سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ط1، 2014، ص 17

[6]- طارق إبراهيم الدسوقي عطية، النظام القانوني لحماية البيئة في ضوء التشريعات العربية المقارنة، دار الجامعة الجديد للنشر ، الإسكندرية، 2014، ص 32.

[7]– معمر رتيب عبد الحافظ، القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث(خطوة للأمام لحماية البيئة الدولية من التلوث)، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر ، 2007.ص 22